

الرقم:

/ / ٤٩٦ التاريخ:

المشروعات:

جمعية
البر
الخيرية
بالنويعة



مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ٥٣٩



سياسة صرف المساعدات لمستفيدين

لجمعية البر الخيرية بالنويعة :

تقديم الجمعية خدماتها:

للفقراء والمساكين والارامل وأسر السجناء والمطلقات والمهجورات المسجلين بالجمعية .

١/ صرف الاعانة النقدية :

استحقاق الصرف من خلال تقرير الباحث الاجتماعي ولوائح المنظمة لذلك.

١. عدم قدرة رب الأسرة على العمل وإثبات ذلك من خلال التقارير الطبية .
٢. لا يزيد مبلغ صرف الاعانة النقدية الشهرية عن ١٠٠٠ ريال .
٣. الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
٤. فئة المستفيد .
٥. عدد أفراد الأسرة .
٦. توفر ميزانية للمشروع .

٢/ صرف الاجهزة الكهربائية :

استحقاق الصرف من خلال تقرير الباحث الاجتماعي ولوائح المنظمة لذلك.

١. عمر الاجهزة الكهربائية ٥ سنوات وأكثر لا يتم الصرف خلالها للمستفيد نفس الجهاز إلا بتقرير معتمد من مركز صيانة بتلف الجهاز .
٢. الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
٣. فئة المستفيد .
٤. عدد أفراد الأسرة .
٥. تكرار الصرف (يصرف اولاً لمن لم يسبق له الصرف أو بعد تجاوز العمر الافتراضي للجهاز)
٦. توفر ميزانية للمشروع .

٣/ ضوابط صرف السلة الغذائية :

استحقاق الصرف من خلال تقرير الباحث الاجتماعي ولوائح المنظمة لذلك.

- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
١. فئة المستفيد .
 ٢. عدد أفراد الأسرة .
 ٣. توفر ميزانية للمشروع .
 ٤. تكرار الصرف (يصرف اولاً لمن لم يسبق له الصرف) .

٤/ ضوابط صرف الأثاث من المستودع الخيري:

- . استحقاق الصرف من خلال تقرير الباحث الاجتماعي واللوائح المنظمة لذلك.
- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

 ١. فئة المستفيد
 ٢. عدد أفراد الأسرة .
 ٣. تكرار الصرف (يصرف اولاً لمن لم يسبق له الصرف) .
 ٤. توفر ميزانية للمشروع .

٥/ ضوابط تقديم المساعدات الطارئة :

- استحقاق الصرف من خلال تقرير الباحث الاجتماعي واللوائح المنظمة لذلك الفواتير:

 ١. أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
 ٢. أن لا تكون متأخرة لأكثر من شهر.
 ٣. أن يكون السداد مرة واحدة في السنة.
 ٤. أن لا يزيد المبلغ عن (١٠٠٠) ريال.
 ٥. توفر ميزانية للمشروع .

٦/ ضوابط دعم الزواج الأول :

١. أن يكون من أبناء المستفيدين من الجمعية
٢. ان يكون مقيم في مركز النويعة
٣. أن يكون الزواج الأول .
٤. ثبوت عدم استطاعة والده تزويجه .
٥. ان يكون على رأس العمل ولا يزيد راتبه عن ٥٠٠٠ ريال .
٦. لم يسبق له الحصول على الدعم من أي جهة أخرى .
٧. توفر ميزانية للمشروع .

٧/ ضوابط ترميم المساكن :

١. أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
٢. الاسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في مركز النويعة أو نطاق الجمعية.
٣. لم يسبق للأسرة أو احد افرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التسليف
٤. لا يوجد على كفالة احد افراد الأسرة عماله أجنبية بقصد التجارة.
٥. عدم وجود مسكن لائق .
٦. قرار لجنة البحث .
٧. توفر ميزانية للمشروع .
٨. لم يسبق ان قدمت له هذه الخدمة أو مضى عشر سنوات على تقديم الخدمة له .

المشروعات:

٩. الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

١٠. فئة المستفيد .

١١. عدد افراد الاسرة .

٨/ ضوابط دعم مشروع كسوة العيددين :

الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

١. فئة المستفيد .

٢. عدد افراد الاسرة .

٣. توفر ميزانية للمشروع .

٩/ ضوابط دعم حج الفريضة :

١. أن يكون سعودي الجنسية

٢. مقيناً في نطاق الجمعية

٣. من المستفيدن من خدمات الجمعية

٤. السن ٤٥ سنة فما فوق

٥. لم يسبق له الحج

٦. وجود ميزانية للمشروع

٧. الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

٨. فئة المستفيد .

٩. عمر المستفيد .

١٠. وجود محرم للنساء من عم (١٨) سنة وما فوق.

ضوابط عامة :

- استلام الطلب على أي خدمه لا يعني قبوله .

- لا يتم استقبال الطلب إلا بعد اكتمال جميع المستندات .

- لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه ، عدا الارامل والمرضى والعجزة ويطلب وجود وكالة شرعية.

- الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبوله .

الاعتماد:



تم اعتماد هذه السياسة في محضر اجتماع مجلس ادارة الجمعية (التاسع) لعام ٢٠٢٢م